قـرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٦٩ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٩/١٢/٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الآثار ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر أثراً ويُسجل فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية مبنى مجلس قيادة الثورة بمنطقة الجزيرة بمحافظة القاهرة ، والموضح الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عصام شرف

وزارة الدولة لشئون الآثار

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع : بشأن تسجيل مبنى مجلس قيادة الثورة بالجزيرة بالقاهرة فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية .

تنص المادة الأولى من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ على أنه : «فى تطبيق أحكام هذا القانون يعد أثراً كل عقار أو منقول متى توافرت فيه الشروط التالية :

١ - أن يكون نتاجًا للحضارة المصرية أو الحضارات المتعاقبة أو ناتجًا للفنون أو العلوم أو الآداب أو الأديان التى قامت على أرض مصر منذ عصور ما قبل التاريخ وحتى ما قبل مائة عام .

٢ - أن يكون ذا قيمة أثرية أو فنية أو أهمية تاريخية باعتباره مظهراً من مظاهر الحضارة المصرية أو غيرها من الحضارات الأخرى التى قامت على أرض مصر .

٣ - أن يكون الأثر قد أنتج أو نشأ على أرض مصر أو له صلة تاريخية بها ويعتبر رفات السلالات البشرية والكائنات المعاصرة لها فى حكم الأثر الذى يتم تسجيله وفقًا لأحكام هذا القانون» .

كما تنص المادة الثانية من القانون المشار إليه على أنه : «يجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة أن يعتبر أى عقار أو منقول ذى قيمة تاريخية أو علمية أو دينية أو فنية أو أدبية أثراً متى كان للدولة مصلحة قومية فى حفظه وصيانته وذلك دون التقيد بالحد الزمنى الوارد بالمادة السابقة ويتم تسجيله وفقًا لأحكام هذا القانون وفى هذه الحالة يعد مالك الأثر مسئولاً عن المحافظة عليه وعدم إحداث أى تغيير به وذلك من تاريخ إبلاغه بهذا القرار بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول» .

يقع مبنى قيادة الثورة بمنطقة الجزيرة - محافظة القاهرة الذي تم إنشاؤه بأمر من الملك فاروق على ضفاف النيل بالجزيرة ليكون مرسى لليخوت الملكية ، وبالفعل تم إنشاء القصر الذي تكلف وقتها مائة وثمانية عشر جنيهًا مصريًا وتم الانتهاء من إنشائه خلال عامين وقبل انتهاء العهد الملكي بأسبوعين وبعد قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ اتخذه أعضاء مجلس قيادة الثورة مقراً لاجتماعاته وشهد العديد من الأحداث التاريخية المهمة في تاريخ مصر الحديث ، حيث ظل مركزاً رئيسيًا لصنع القرار خلال العامين التاليين لقيام الثورة منه أعلنت أهم القرارات الثورية التي غيرت وجه الحياة في مصر مثل عزل الملك فاروق إلى مصادرة أملاك أسرة محمد علي وإعلان الجمهورية وإعلان قانون الإصلاح الزراعي وقرارات حل الأحزاب وإسقاط الدستور وإعلان فترة الانتقال ودستور ١٩٥٦

وبانتهاء مهمة أعضاء مجلس قيادة الثورة وتوليهم المناصب الأخرى في التشكيلات الوزارية السياسية ظل المبنى قائمًا يستخدم أحيانًا كقاعات للمحاكمات السياسية الكبرى ومنها محاكمات الإخوان المسلمين في عامي ١٩٥٤ و١٩٥٦ ، ومحكمة الثورة التي تشكلت لمحاكمة مجموعة المشير/ عبد الحكيم عامر وزير الدفاع في ذلك الوقت بعد نكسة ١٩٦٧ ومحاكمة مراكز القوى بعد انفراد الرئيس السادات بالحكم في ١٥ مايو ١٩٧١

وصف القصر :

بني القصر على الطراز المعماري اليوناني وهو مكون من ثلاثة طوابق وكان يضم وقتها أربعين غرفة في وسطها بهو كبير وتقع الواجهة الرئيسية على شارع مجلس قيادة الثورة وتشتمل على المدخل الرئيسي وللمبنى واجهات داخلية تطل على فناء مكشوف ، ويوجد منارة بالجهة الشمالية من المبنى وقاعدة المنارة ترتكز على الطابق الثالث ثم يلي القاعدة شكل مثمن يعلوه جوسق محمول على أعمدة أسطوانية ويلي ذلك درابزين حديدي ثم قمة المنارة وكانت تستعمل تلك المنارة لإرشاد البواخر واليخوت وكذلك كناحية معمارية جمالية .

الحالة الراهنة :

ومنذ صدور القرار الجمهورى عام ١٩٩٦ بتحويل مبنى المجلس إلى متحف الثورة وتكليف قطاع الفنون التشكيلية بوزارة الثقافة بتنفيذ المشروع والإشراف عليه ، فقد أدخلت تعديلات كثيرة على المبنى وذلك لإعداده كمتحف لم يتم الانتهاء منه حتى تاريخه ونتيجة لذلك فقد أصبحت حالته الراهنة كالتالى :

١ - تم هدم الكثير من الجدران الداخلية للغرف لإعداد قاعات كبيرة للعرض المتحفى .

٢ - تم إزالة عدد من الأسقف من الطابقين الأول والثانى .

٣ - تم إزالة الأبواب والشبابيك الأصلية الخاصة بالمبنى .

٤ - يتم إزالة دورات المياه وتوصيلات الكهرباء بالمبنى .

٥ - تم حفر الفناء الأوسط المكشوف بعمق أكثر من ستة أمتار لإنشاء قاعة المؤتمرات أسفل المبنى ولم يتبقَ من المبنى الحالى سوى المنارة والواجهات الداخلية والخارجية وكتلة المدخل والأعمدة وبعض الجدران الداخلية وبعض الأسقف ، إلا أن المبنى يعتبر من أهم المبانى التاريخية التى شهدت أحداثًا سياسية كثيرة وقرارات هامة منذ قيام ثورة ١٩٥٢ غيرت مجرى التاريخ فى مصر .

ولذا وافقت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها فى ٢٠٠٩/١٢/٢١ على تسجيل مبنى قيادة الثورة بالجزيرة بالقاهرة فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية .

كما وافق على ذلك مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بالتمرير .

لـــذا

يتشرف وزير الدولة لشئون الآثار بالعرض على سيادتكم للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - باستصدار قرار سيادتكم .

وزير الدولة لشئون الآثار

ا. د/ زاهى حواس

جزيرة
الزمالك